

من الكوارث الطبيعية الذي أعلنته الجمعية العامة بقرارها ٢٣٦/٤٤.

وإذ تسلم بالصلة المتبادلة الوثيقة بين الحد من الكوارث والتنمية المستدامة، وهو ما سبق أن سلّم به مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وأخذ في الاعتبار في جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٦٥)</sup>.

وقد نظرت في رسالة يوكوهاما<sup>(٦٦)</sup> واستراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها<sup>(٦٧)</sup>، وبخاصة خطة عملها، على النحو الذي اعتمدها به المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية، المعقود في يوكوهاما باليابان في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤، بالإضافة إلى توصيات وتقارير اللجنة الرئيسية<sup>(٦٨)</sup> واللجان الفنية<sup>(٦٩)</sup> المنبثقة عن المؤتمر.

وقد نظرت أيضا في استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية<sup>(٧٠)</sup> والتوصيات التي قدمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤ بغرض توفير توجيهات بالنسبة لاستمرار تنفيذ العقد<sup>(٧١)</sup>.

واقترعا منها بأن كل بلد يتحمل المسؤولية الأساسية عن حماية شعبه وهياكله الأساسية وأصوله الوطنية الأخرى من آثار الكوارث الطبيعية وعن اتخاذ الخطوات الكفيلة بتخفيف قابلية سكانه للتأثر في المناطق المعرضة للمخاطر الطبيعية.

وإذ تلاحظ أن تدابير اتقاء الكوارث الطبيعية وتخفيف حدتها والتأهب لها يمكن أن تقلل من الحاجة إلى الاستجابة إزاء الكوارث وتسهم في تحسين مستويات السلامة وأنها عناصر لا غنى عنها ضمن البرامج المتكاملة لإدارة الكوارث.

وإذ تلاحظ أيضا أن استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا تدعو إلى تعزيز وتدعيم التعاون دون الإقليمي والإقليمي والدولي في الأنشطة الكفيلة بالحد من الكوارث الطبيعية والكوارث المتصلة بها من خلال تدابير الاتقاء والتخفيف والتأهب.

وإذ تحيط علما بذاكرة الأمين العام<sup>(٧٢)</sup> عن العقد واستعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية الذي أجراه المجلس

(أ) تقييم المساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعليا؛

(ب) تقييم الاحتياجات التي لم تلب بعد، ومقترحات محددة للاستجابة لها على نحو فعال؛

١١- تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين بندا فرعيا بعنوان "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني" في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٢٢/٤٩ - العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

ألف

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦٩/٤٢ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و٢٠٢/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و١٨٥/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و١٤٩/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و١٨٨/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

وإذ تعرب عن دعمها لجميع البلدان التي تكبدت خسائر كبيرة في الأرواح وتحملت دمارا ماديا واقتصاديا جسيما نتيجة للكوارث الطبيعية،

وإذ تؤكد الدور المهم الذي تقوم به المنظمات المهنية والمنظمات غير الحكومية الأخرى، ولا سيما الجمعيات العلمية والتكنولوجية والأفرقة الإنسانية والمؤسسات الاستثمارية، في تنفيذ برامج وأنشطة العقد الدولي للحد

الاقتصادي والاجتماعي، وبتقرير المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية وبتوصياته<sup>(٧٣)</sup>،

١ - تؤيد استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وبخاصة خطة عملها، التي اعتمدها في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤ المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية؛

٢ - تؤيد أيضاً استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، الذي أجراه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤؛

٣ - تكرر تأكيد طلبها إلى الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وجميع المشاركين الآخرين في العقد أن يشاركوا بنشاط في تقديم الدعم المالي والتقني لأنشطة العقد، بما في ذلك أنشطة أمانة العقد، بما يكفل تنفيذ إطار العمل الدولي كيما يتسنى على وجه الخصوص ترجمة استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً وخطة عملها وكذلك توصيات اللجنة الرئيسية واللجان الفنية المنبثقة عن المؤتمر إلى برامج وأنشطة ملموسة للحد من الكوارث؛

٤ - تطلب لذلك إلى الأمين العام أن يكفل نشر نتائج المؤتمر على أوسع نطاق ممكن وإحالة رسالة يوكوهاما واستراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً إلى جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمصارف الإنمائية الإقليمية بما يضمن مساهماتها النشطة والموضوعية؛

٥ - تشجع جميع البلدان النامية وأقل البلدان نمواً على مواصلة حشد مواردها المحلية من أجل أنشطة الحد من الكوارث وعلى تسهيل تنفيذ تلك الأنشطة على نحو فعال؛

٦ - توصي بأن تعطي البلدان المانحة أولوية أعلى لإتقاء الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها في برامجها وميزانياتها المرصودة للمساعدات، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، بما في ذلك عن طريق العمل على زيادة التبرعات للصندوق الاستئماني للعقد؛

٧ - تطلب إلى جميع البلدان المعرضة للكوارث اتخاذ المزيد من الإجراءات للتخفيف من قابليتها للتأثر من خلال دمج الحد من الكوارث في تخطيطها للتنمية المستدامة

استناداً إلى تقييم المخاطر، وتشجعها على استكشاف إمكانية التعاون الإقليمي في ضوء توصيات المؤتمر؛

٨ - تعرب عن امتنانها لأعضاء المجلس الخاص الرفيع المستوى للعقد لمساهمتهم خلال النصف الأول من العقد، وتدعو الأمين العام إلى تدعيم المجلس على أساس الخبرة المكتسبة حتى الآن، من خلال استعراض أهدافه ومهامه وتشكيله، على الأسس التالية:

(أ) ينبغي له تعزيز توعية الجمهور تعزيزاً فعالاً؛

(ب) ينبغي له زيادة إشراك القطاع الخاص؛

(ج) ينبغي له مواصلة إسداء المشورة الشاملة فيما يتعلق بالعقد؛

(د) ينبغي له تقديم الدعم الفني لصياغة سياسات العقد وإدارة الصندوق الاستئماني للعقد؛

(هـ) ينبغي له كفالة توفير ما يكفي من التعاون والتنسيق أثناء تنفيذ العقد بين المستفيدين والمانحين ومنظومة الأمم المتحدة؛

(و) ينبغي أن تكون عضويته على أساس التمثيل الجغرافي والقطاعي العادل؛

٩ - تثنى على اللجنة العلمية والتقنية المعنية بالعقد للأعمال التي أنجزتها خلال النصف الأول من العقد، وتشجع اللجنة على مواصلة دعمها لأنشطة العقد على أساس تناوب ثلث أعضائها كل سنة؛

١٠ - تثنى أيضاً على جهود اللجان وجهات التنسيق الوطنية للعقد لقيامها بتعزيز صورة أنشطة الحد من الكوارث على الصعيد الوطني، وتشجعها على مواصلة جهودها وتحث الدول الأعضاء التي لم تنشئ بعد لجاناً أو جهات تنسيق وطنية على القيام بذلك؛

١١ - تعرب عن تقديرها العميق للبلدان التي قدمت بسخاء دعماً مالياً وتقنياً لأنشطة العقد؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمن أن يواصل وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية زيادة توثيق الجهود التنفيذية والترويجية في إتقاء الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها، وبخاصة الأنشطة التي تنفذها الوكالات

الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها، آخذاً في الاعتبار توصيات المؤتمر؛

٢٠- تتوقع أن يجري حسب الأصول تمثيل العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية في الأنشطة التي تقام بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة؛

٢١- تقرر أن يعقد، في موعد لا يتجاوز سنة ٢٠٠٠، مؤتمر عالمي ثانٍ معني بالحد من الكوارث الطبيعية كي يتولى إجراء استعراض شامل لمنجزات العقد ووضع معالم استراتيجية من شأنها أن تجعل أنشطة الحد من الكوارث تستمر في القرن الحادي والعشرين؛

٢٢- تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين توصيات مبدئية عن عقد مؤتمر عالمي ثانٍ معني بالحد من الكوارث الطبيعية على أساس الترتيبات الناجحة للمؤتمر العالمي الأول؛

٢٣- تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار وتوصيات استعراض منتصف المدة لتنفيذ إطار العمل الدولي للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، الذي اضطلع به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤.

#### الجلسة العامة ٧٤

٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

باء

#### قدرات منظومة الأمم المتحدة على الإنذار المبكر بالكوارث الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و١٦٨/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و٥٧/٤٨ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وإذ تشير إلى استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية، والتأهب لها وتخفيف حدتها<sup>(٧)</sup>، وهي النتيجة التي تمخض عنها المؤتمر العالمي للحد من الكوارث الطبيعية، المعقود في يوكوهاما،

الإنسانية والإنمائية بالأمم المتحدة، بما يمهد السبيل لنجاح تحقيق أهداف ومقاصد العقد؛

١٣- تدعو الأمين العام إلى أن يعمل على إتاحة استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً وخطة عملها إلى المؤتمرات المقبلة المعنية بقضايا التنمية كيما تنظر فيها عند الاقتضاء؛

١٤- تدعو لذلك الأمين العام إلى أن يكفل تنفيذ استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً، وبخاصة خطة عملها، تنفيذاً فعالاً بوسائل شتى، منها التنسيق والتفاعل على أوثق وجه ممكن بين أمانة العقد والكيانات التابعة لإدارة الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة فيما يتصل باتقاء الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها؛

١٥- تطلب إلى الأمين العام أن يقوم باستعراض وتمديد ولاية لجنة الأمم المتحدة التوجيهية للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية وغيرها من الكيانات التنظيمية ذات الصلة التي أنشأها الأمين العام في عام ١٩٨٨، لمواصلة تنسيق أنشطة المنظمات المشاركة داخل إطار العمل الدولي للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، والتمكين من توثيق التعاون بين اللجنة التوجيهية واللجنة الدائمة المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة عند الاقتضاء؛

١٦- تطلب إلى جميع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة المشاركة بنشاط في تنفيذ خطة العمل الواردة في استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً، والنظر في هذه المسألة في الدورات المقبلة التي تعقدها هيئة إدارة كل منها؛

١٧- تثنى على المنظمات التي قدمت بالفعل مساهمات ملموسة إلى برنامج العقد بما يتسق مع طابع الانفتاح والمشاركة الذي يتسم به العقد؛

١٨- تطلب إلى الأمين العام مناشدة جميع الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص التبرع بسخاء إلى الصندوق الاستئماني لتمويل الأنشطة التي تتوخاها استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً وخطة عملها؛

١٩- تدعو الأمين العام إلى أن يقوم، بغية تأمين تنفيذ استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً وخطة عملها في الوقت المناسب، بتقديم مقترحات إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن جميع الطرق والوسائل التي يمكن أن تضمن توفر الأمن والاستمرار وظيفياً لاتقاء

اليابان، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤ وبخاصة أن الإنذارات المبكرة والنشر الفعال لهذه المعلومات هي عناصر أساسية لنجاح اتقاء الكوارث والتأهب لها بشكل فعال،

وإذ تضع في اعتبارها ضخامة عدد الأرواح التي تزهق وفداحة حجم الأضرار المادية التي تحدث كل عام بسبب الكوارث الطبيعية والكوارث المماثلة التي تلحق الضرر بالبيئة،

واقترانها منها بالحاجة إلى زيادة الوعي بالكوارث الطبيعية والكوارث المماثلة التي تلحق الضرر بالبيئة، واتقائها وتخفيف حدتها والتأهب لها،

وإذ تأخذ في اعتبارها القدرات المتوافرة بالفعل داخل منظومة الأمم المتحدة على الإنذار المبكر، وبخاصة داخل إدارة الشؤون الإنسانية التابعة للأمانة العامة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة،

وإدراكا منها للحاجة إلى تلافي ازدواج العمل بين هيئات الأمم المتحدة المختصة بقدرات الإنذار المبكر،

وإذ تضع في اعتبارها أن الإنذار المبكر الذي يستهدف اتقاء الكوارث الطبيعية والكوارث المماثلة التي تلحق الضرر بالبيئة، وتخفيف حدتها والتأهب لها، هو أمر هام بالنسبة إلى جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية،

وإذ تؤكد من جديد أن النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة هما أمران جوهريان لاتقاء الكوارث الطبيعية والكوارث المماثلة التي تلحق الضرر بالبيئة، وللتأهب لها، وأنه ينبغي للحكومات المعنية والمجتمع الدولي إيلاء اهتمام خاص لاتقاء الكوارث والتأهب لها،

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الخمسين، تقريراً عن قدرات منظومة الأمم المتحدة على الإنذار المبكر، ومقترحات بشأن الكيفية التي يمكن بها تحسين هذه القدرات وإحكام تنسيقها، توخياً لتأمين استجابة ملائمة للكوارث الطبيعية والكوارث المماثلة التي تلحق الضرر بالبيئة، وأن يقدم أيضاً، في هذا الصدد، مقترحات محددة بشأن نقل التكنولوجيات المتصلة بالإنذار المبكر، وبخاصة إلى البلدان النامية، أخذاً في اعتباره الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٦٥)</sup>، فضلاً عن مبادئ استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً؛

مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها؛

٢ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره توصيات بشأن قدرة منظومة الأمم المتحدة على أن تنسق بشكل فعال المعلومات المتصلة بالكوارث الطبيعية والكوارث المماثلة التي تلحق الضرر بالبيئة، وأن يحيل هذه المعلومات إلى قدرات الإنذار المبكر الإقليمية والوطنية والقطاعية.

#### الجلسة العامة ٧٤

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٢٣/٤٩ - تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل حل مشكلة اللاجئين، وإعادة إقرار السلم التام، والتعمير والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية في رواندا المنكوبة بالحرب

#### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٨٧٢ (١٩٩٣) المؤرخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، الذي حث فيه المجلس الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة والمنظمات غير الحكومية على تقديم ومضاعفة مساعداتها الاقتصادية والمالية والإنسانية لصالح السكان الروانديين ولصالح عملية إقامة الديمقراطية في رواندا،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١١/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ المعنون "تقديم مساعدة طارئة من أجل الإنعاش الاجتماعي-الاقتصادي في رواندا"،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ ٣ آب/أغسطس ١٩٩٤ بشأن رواندا<sup>(٦٤)</sup>، وبيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٤<sup>(٦٥)</sup>، في إطار نظر المجلس في البند المعنون "الحالة المتعلقة برواندا"،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بشأن تقديم المساعدة الطارئة من أجل الإنعاش الاجتماعي والاقتصادي في رواندا<sup>(٦٦)</sup>،

وإذ تأخذ في اعتبارها النتائج الخطيرة لإبادة الأجناس وتدمير الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والإدارية،